

## اقترحا صرف مكافأة تقاعد تعادل مرتب سنتين لموظفي الدولة والعسكريين عبد الصمد وعبدالله لزيادة مرتبات جميع العاملين في وزارات الدولة سنويا



د. خليل عبد الله



عدنان عبد الصمد

تقدم النائبان عدنان عبد الصمد ود. خليل عبدالله باقتراحين بقانونين الأول منهما بشأن: زيادة المرتبات والمعاشات التقاعدية ومراجعتها بناء على الزيادة السنوية في معدل التضخم حسب الرقم القياسي العام للإدارة المركزية للإحصاء. ونصت مواده على الآتي:

- مادة أولى: تتم زيادة المرتبات سنويا مع بداية السنة المالية للدولة لجميع العاملين في وزارات ومؤسسات الدولة ذات الميزانيات الملحقه والمستقلة والمقترحات التقاعدية بنفس نسبة الارتفاع «ان وجدت» في الرقم القياسي العام لمعدل التضخم الصادرة عن الإدارة المركزية للإحصاء للسنة الميلادية السابقة.
- مادة ثانية: تقدم الحكومة الى مجلس الامة تقريراً سنوياً بما تم بشأن تنفيذ هذا القانون.
- مادة ثالثة: تلغى المادة الرابعة من القانون رقم 49 لسنة 1982 المشار اليه. ونصت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون «في شأن زيادة المرتبات والمعاشات التقاعدية ومراجعتها» على الآتي: سبق ان صدر القانون رقم 49 لسنة 1982 وتضمن التزاما على الدولة بإعادة النظر كل سنتين على الاكثر من تاريخ العمل به على

التقاعدية في حال وقوع اي انخفاض سلبي بالتضخم في اي سنة من السنوات الميلادية. وقد اوضحنا بالمادة الثانية من هذا المقترح، بأن على الحكومة تقديم تقريرها السنوي لمجلس الامة بشأن ما يتم من تنفيذ لهذا القانون، بينما في المادة الثالثة من المقترح رأينا انه من اللازم إلغاء المادة الرابعة من القانون رقم (49) لسنة 1982 في شأن زيادة مرتبات الموظفين المدنيين والعسكريين وزيادة المعاشات للمتقاعدين وتعديل بعض أحكام قانون ونظام الخدمة المدنية لأن هذا المقترح يحقق الغاية المنشودة من الزيادات السنوية للموظفين والمتقاعدين ويحقق العدالة في مقدار الزيادة السنوية. اما الاقتراح الثاني بشأن منح مكافأة تقاعد للمواطنين العاملين في قطاعات الدولة، فقد نصت مواده على الآتي:

- مادة أولى: تسري أحكام القانون على الكويتيين من الفئات التالية:
- 1 - الموظفون في وزارات الدولة والمؤسسات والهيئات العامة.
- 2 - العاملون في الشركات والمؤسسات المملوكة للدولة وبالكامل او التي يكون للدولة او احد الأشخاص المنزوية العامة نصيب في رأسمالها لا يقل عن 50٪ منه.
- 3 - العاملون في القطاع



مرزوق الغانم

### الغانم يهنئ نظراءه في ماليزيا وقيرغيزستان وتريناداد وتوباغو

بعث رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم بقرقيات تهنئة الى كل من رئيس مجلس النواب تان سري باندنيكار أمين حجي موليا ورئيس مجلس الشيوخ في ماليزيا تان سري أبو زاهر دانو نيكا أوجانغ، ورئيس المجلس الأعلى في جمهورية قيرغيزستان أسيليك جينيوكوف، ورئيس مجلس النواب وادي مارك ورئيس مجلس الشيوخ تيموثي هامل في جمهورية تريناداد وتوباغو، وذلك بمناسبة الأعياد الوطنية لبلادهم.

## العوزي لمعالجة مشاكل المرور في سلوى



كامل العوزي

الكثير من المخالفين لقانون المرور في كل شوارع المنطقة والذي سبب ازعاجا للاهالي. وحث العوزي المدير العام للإدارة العامة للمرور اللواء عبدالفتاح العلي على التدخل لحل هذه القضايا التي طرحت لجان أهمها المخالفات المرورية، مشيراً الى انه الوحيد القادر على حل هذه الإشكالات لما عرف عنه من تطبيق للقانون ومنع المخالفات ايا كانت.

دعا النائب كامل العوزي المسؤولين في وزارة الداخلية الى الاهتمام بمنطقة سلوى وحل المشاكل التي تعاني منها المنطقة، مشيراً الى ان هناك الكثير من الملاحظات التي يبديها الاهالي ويجب اخذها بعين الاعتبار. وقال العوزي في تصريح صحفي ان من اهم المشاكل التي تعاني منها المنطقة عدم توافر دوريات مرور، الأمر الذي شجع

## طنا لإنصاف «الجهراء» من تردي الخدمات الصحية



محمد طنا

وانجاز المستشفى الثاني في الجهراء، لأن الكثافة السكانية لا يستوعبها مستشفى واحد مطالباً وزير الصحة بالإسراع في بناء المستشفى الجديد خصوصاً أنه جاء بأمر سام ورعاية أبوية من سمو الأمير حفظه الله لأبنائه في محافظة الجهراء. واستغرب طنا ببقاء 8 قطع و10 في سعد عبدالله دون هواتف أرضية وماء صليبي داعياً وزراء المواصلات والكهرباء والماء للقيام بواجبهم فمذ سنوات سكنوا ولكن لا أحد يلتفت إليهم.

طالب النائب محمد طنا العنزي الحكومة بإنصاف محافظة الجهراء المترامية الأطراف والتي تتألف من مناطق عدة مشدداً على ضرورة وضع حد لعنات قاطنيتها مع الإهمال الحكومي، فمذ غير المعقول أن تظل الجهراء تعاني على مدى ثلاثة عقود من الخدمات الصحية، والأهالي يناشدون الحكومة ولا أحد يعير مناشداتهم أي اهتمام. وقال طنا في تصريح صحفي ان الحكومة مثقلة بوزير الصحة مطالبة بتفنيذ

## الطريجي يقترح قبول ضباط الصف الحاصلين على مؤهلات جامعية في دورة الضباط في «الدفاع»



د.عبد الله الطريجي


تقدم النائب د.عبدالله الطريجي بالاقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم 1967 في شأن الجيش، ونصت مواده على التالي:

- المادة الأولى: يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة 35 والمادة 37 من القانون رقم 32 لسنة 1967 المشار اليه النص التالي:
- المادة 35 فقرة أولى: يقبل كضباط لخصاص كل عسكري من رتبة ضباط الصف أمضى في شرف الخدمة العسكرية

مدة فعليه لا تقل عن 5 سنوات، وحاصل على مؤهل جامعي أو شهادة عليا معادلة، ويستثنى الألباء العسكريين من شرط اتخاذ الجندية ضمن سلكها لهم.

- المادة 37: يتلقى الضباط الاختصاصيون بعد قبولهم دورة تدريبية عسكرية تحدد مدتها ونوع الدراسة فيها بقرار من الوزير بناء على عرض رئيس الأركان العامة على الأ تزييد مدتها على سنة تدريبية. ويقضي الضباط الاختصاصي في جميع الحالات مدة سنة تحت التجربة ويجوز تسريحه

## الحويلة: الأوضاع الإقليمية تتطلب استعدادات جادة على مستوى جميع الوزارات



د. محمد الحويلة

المواد الأساسية والأغذية. وطالب الحويلة، الحكومة بطمأنة المواطنين وعقد مؤتمر صحفي مشترك «حكومي نيابي» عقب اجتماعها مع النواب في لجنة الشؤون الخارجية البرلمانية توضح فيه للمواطنين أنها قادرة على خلق اجواء من الاستقرار في وقت الأزمات بالمحيط الاقليمي وأنه لاخوف من مواجهة تلك الظروف، وتبين بالارقام وبكل شفافية كافة خططها لمواجهة الأزمة. واذ اعرب الحويلة عن تفاؤله بالتفاعل الحكومي مع الأزمة المتوقعة، أكد ان ما يدعوننا للتفائل أكثر هو التوافق الحكومي النبالي حول الأولويات التي تهم الوطن والمواطن، متمنيا ان تترجم هذه الأولويات في الوقت القريب الى واقع يفيد الكويت والكويتيين. واختتم الحويلة تصريحه

رحب النائب د. محمد الحويلة بالتفاعل الحكومي مع الأوضاع الإقليمية التي تعاني اضطرابات ليست الكويت بمنأى عن التأثير بها، مشيداً باستجابة سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ جابر المبارك للطليات الجارية في هذا الشأن، وطلبه اجتماع الحكومة مع النواب لمناقشة آخر الاستعدادات وخطة الطوارئ لمواجهة تداعيات الضربة العسكرية المتوقعة على سورية. واكد الحويلة ان الأوضاع الإقليمية الحالية تتطلب استعدادات جادة على مستوى جميع الوزارات والقطاعات في الدولة، لافتاً الى ضرورة اعداد خطة طوارئ متكاملة ومراجعة الخطط الاستراتيجية لتوفير احتياجات البلاد من الطاقة الكهربائية والمياه والخدمات الصحية وكميات الأدوية بالإضافة الى مخزون البلاد من



حمدان العازمي

## حمدان العازمي: تسيير رحلات استثنائية لإعادة المواطنين من لبنان

ودعا العازمي جميع المواطنين الكويتيين المتواجدين في لبنان الى مغادرتها، لاسيما مع دعوة السفير بذلك، فضلاً عن اتباع ارشادات السفارة الكويتية في لبنان والتواصل معها، مشيراً الى انه سيقوم بالتواصل مع الخارجية وسفارتنا في لبنان للتأكد من مغادرة جميع المواطنين وعدم تواجدهم هناك.

ضمن أمن وسلامة الرعايا الكويتيين الموجودين في لبنان»، لافتاً الى ان كوادر سفارة الكويت لدى لبنان ووزارة الخارجية الكويتية تعملان على قدم وساق لتأمين سلامة المواطنين الكويتيين هناك، مطالباً اياهم بحصر اعداد المواطنين اولا باول والتأكد من عودتهم، وتسيير رحلات استثنائية لاعادتهم.

اك مقرر لجنة الخارجية في مجلس الأمة النائب حمدان العازمي على متابعة اوضاع المواطنين الكويتيين في لبنان لاسيما بعد دعوة السفير الكويتي هناك مغادرة رعايائنا في اسرع وقت، أثر تعرض دبلوماسي كويتي للتوقيف والتحقيق على أحد الحواجز الامنية الحزبية غير الرسمية. وقال العازمي «نحرص على

## لا يجوز فيه غير حالات الجرم المشهود القبض على خبير الهيئة العامة للخبراء الطاحوس: تعديل الدرجات الوظيفية للخبراء وتوفير الحصانة لضمان أداء عملهم



أسامة الطاحوس

تقدم النائب أسامة الطاحوس بالاقتراح بقانون في شأن تعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم 40 لسنة 1980 بإصدار قانون تنظيم الخبرة، ونصت مواد القانون على الآتي:

- مادة أولى: يستبدل بنص المادة 24 من المرسوم بالقانون رقم 40 لسنة 1980 المشار اليه النص التالي: «تشكل الهيئة العامة للخبراء (هيئة عامة ذات ميزانية ملحقه) من مدير عام ونائب واكثر للمدير على الا تقل درجتهم عن كبير خبراء وعدد كاف من الخبراء». وترتب الوظائف بها وفقاً للجدول المرفق بهذا القانون على ان يكون تعيين مدير عام.
- مادة ثانية: تضاف مادة جديدة برقم 52 الى المرسوم بالقانون رقم 40 لسنة 1980 المشار اليه نصها كالتالي: «لا يجوز في غير حالات الجرم المشهود اتخاذ اي من اجراءات التحقيق أو القبض على خبير الهيئة العامة للخبراء الا باذن من مجلس شؤون الخبراء بناء

على طلب مدير عام الهيئة العامة للخبراء، وتتولى النيابة العامة دون غيرها سلطة التحقيق والتصرف والادعاء في الجنابات والجنح التي تقع من الخبير او عليه على ان تقوم بإخطار مجلس شؤون الخبراء بما تقوم به من اجراءات وتصرفات بحق الخبراء».

- مادة ثالثة: تستبدل عبارة «مدير الهيئة العامة للخبراء» بعبارة «مدير ادارة الخبراء» وعبارة «الهيئة العامة للخبراء» بعبارة «ادارة الخبراء» وعبارة «محكمة الاستئناف العليا» بينما وردت في المرسوم بالقانون رقم 40 لسنة 1980 المشار اليه.
- مادة رابعة: على مجلس الوزراء تعديل القوانين ذات الصلة بما يتوافق مع هذا القانون واصدار اللوائح المنظمة له خلال عام من تاريخ العمل به. ونصت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم

كل من السلطتين التشريعية والتنفيذية لحل هذه القضية. واكد الجلال ان الحكومة اغفلت حل هذه القضية وتمادت في اهمالها لتكبر شيئاً فشيئاً حتى تعقدت واصبح حلها صعباً، لكنها ان تتحمل مسؤولياتها وتنصف البدون ونحن لن نقبل اي مطاطة او تسوية في هذه القضية، لأن للبدون حقوقاً والحكومة تمتلك كل الصلاحيات لإنهاء وطى هذا الملف ولديها الكثير من القوانين التي لو طبقتها لتم اغلاق هذا الملف، مشيراً الى ان حل هذه القضية بتطبيق مبدأ الانصاف والعدالة وما امرنا به الله عز

تحت قبة عبدالله السالم عن اسباب عدم تفعيل هذا القانون وتنفيذه وعدم منح اصحاب هذه الفئة الحقوق الإنسانية بالكامل. وأشار الى أن البدون من أبناء وضوا ولدوا وعاشوا فيها وضوا بارواحهم وابنائهم من اجل هذه الأرض، وفئة كبيرة منهم دأعتت عن البلاد في حروبها وآخرا حرب تحرير البلاد من برائن العدوان الصدامي الغاشم عام 1990، الا انه من المستغرب ان تبقى قضيتهم معلقة طوال السنوات الماضية، مطالباً الدولة بإنصافهم فوراً ومنحهم الجنسية، اما بالنسبة لغير المستحقين فيجب منحهم كل الحقوق الإنسانية وتسهيل كل الإجراءات الحياتية لهم كالزواج والولادة والعمل ومنحهم رخص القيادة وغيرها من الحقوق الأخرى التي نصت عليها الشريعة الإسلامية والدستور الكويتي. وتساءل: الى متى وحقوق هذه الفئة مهزومة والتي طالما عانت الظلم والقهر لسنوات؟ مشدداً على ضرورة وضع هذه القضية ضمن أولويات المرحلة المقبلة تمهيدا لإدراجها على جدول القوانين المطلوب إنجازها في الدورة البرلمانية المقبلة وان تتعاون

دعا النائب طلال الجلال الحكومة الى عدم المطاطة في حسم قضية البدون وتجنيس المستحقين منهم ومنح غير المستحقين كافة حقوقهم المدنية والاجتماعية، مطالباً بضرورة إنهاء معاناة هذه الفئة، مشيراً الى ان هناك 34 الفا من غير محسدي الجنسية اعترفت الحكومة باستحقاقهم للجنسية، منتسلاً: لماذا لم يجنسوا حتى الآن ولماذا لم يمنحوا أبسط حقوقهم المدنية؟ داعياً الى ضرورة تجنيس العسكريين وبناء الشهداء البدون وتجنيس عمال النفط من المستوفين للشروط والحاصلين على إحصاء عام 1965 ومن قدموا خدمات جليلة إلى الكويت، مستقبلاً.

- كما استحدثت التعديل رقم 52 لتوفير الحصانة لعمل الخبراء بما يضمن أداء عملهم.
- كما استبدلت المادة الثالثة من القانون عبارة «رئيس الادارة العامة للخبراء» وعبارة «مدير ادارة الخبراء» وعبارة «الادارة العامة للخبراء» بعبارة «ادارة الخبراء» تطبيقاً لما جاء بنص المادة 24 المعدلة واستبدال عبارة «محكمة الاستئناف» بالهيئة العامة للمحكمة لتطويع تلك الادارة وتوزيع مهامها على محافظات الدولة ما يحقق مصلحة المتخصصين.



طلال الجلال